

## وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار رقم ٣٧٥ لسنة ٢٠١١

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء الغرف الصناعية؛  
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٤ لسنة ١٩٨٦ بفرض رسم دعم صناعة الدخان والسجائر  
المعدل بالقرار الوزاري رقم ٥١١ لسنة ١٩٨٦؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٨ لسنة ٢٠١٠؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١؛

وعلى كتاب غرفة الصناعات الغذائية المؤرخ ٢٠١١/٧/٤؛

قر :

(مادة أولى)

يحل السيد / فرج مراد رياض حسين - رئيس قطاع التصدير بالشركة الشرقية  
«إيسترن كومباني» محل السيد / جمال محمد محمد شعبان في عضوية لجنة دعم صناعة  
الدخان والسجائر ، وذلك نظراً لإعادة هيكلة قطاعات التصدير بالشركة  
لتصبح قطاعاً واحداً .

(مادة ثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١١/٧/٢١

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

أ. دكتور مهندس / سمير يوسف الصياد